

قرار وزاري رقم (173) لسنة 2020 وال الصادر بتاريخ 3/11/2020 بشأن إلغاء القرار الوزاري رقم 2015/3/19 (85) لسنة 2015 وال الصادر بتاريخ 19/3/2015 - بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته. - وعلى المرسوم الصادر في (4) ابريل 1979 بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته. - وعلى المرسوم رقم (164) لسنة 1988 المؤرخ 1988/10/16 بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي. - وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 والصدر بتاريخ 25/10/2010 بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم. - وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر في 3 أكتوبر 2012 بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم. - وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (2014/7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014 بشأن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجيها. - وعلى القرار الوزاري رقم (85) لسنة 2015 والصدر بتاريخ 19/3/2015 بشأن عدم استثناء الطالب الكويتي الذي يرغب بمواصلة تعليمه الجامعي في جمهورية مصر العربية من بند قدم الشهادة. - وعلى حيئات وأسباب الأحكام الصادرة من المحاكم في الطعون المقدمة من بعض المدعين طعنا على القرار رقم (2015/85). - وعلى كتاب إدارة القضايا والتحقيقات رقم (و ت ع/12/ق/ 1158) المؤرخ 26/10/2020 المعتمد من قبل السيد / وكيل وزارة التعليم العالي بتاريخ 26/10/2020. - وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايض تقرر
مادة أولى

www.mesferlaw.com



إلغاء القرار الوزاري رقم (85) لسنة 2015 الصادر بتاريخ 19/3/2015 بشأن عدم استثناء الطالب الكويتي الذي يرغب بمواصلة تعليمه الجامعي في جمهورية مصر العربية من بند قدم الشهادة الثانوية.

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

مادة ثلاثة

على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

وزير التربية ووزير التعليم العالي

د / سعود هلال ناشي الحربي

صدر في : 17 ربيع الأول 1442هـ

الموافق : 3 نوفمبر 2020م